

02 شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لالكافي) اعتقاد سهل بن عبدالله التستري (الشيخ أ د ناصر العقل

ناصر العقل

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمنا الله تعالى واياه. اعتقاد سهل بن عبدالله التستري. اخبرنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم - 00:00:00

محمد ابن حارست النجيري قراءة عليه. قال سمعت ابا القاسم عبدالجبار بن شيراز ابن يزيد العبد صاحب سهل ابن عبد الله يقول سمعت سهل ابن عبد الله يقول وقيل له متى يعلم - 00:00:20

والرجل انه على السنة والجماعة قال اذا عرف من نفسه عشر خصال لا يتترك الجماعة ولا يسب اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولا يخرج على هذه الامة بالسيف ولا يكذب بالقدر ولا يشك في الايمان ولا - 00:00:40

يماري في الدين ولا يتترك الصلاة على من يموت من اهل القبلة بالذنب. ولا يتترك المسح على الخفين. ولا يتترك جماعة خلف كل والجار او عدل. احسنت. تأخذ هذه الاصول اصلا بشيء من التوسع او شيء من الشرح - 00:01:00

طبعا الامام اه سهل ابن عبد الله الدستوري من ائمة السنة الثقات العدول من ائمة الهدى وقوله انما هو تقرير لقول الحق قول اهل السنة والجماعة قول للسلف فلم يقل اكثر مما قال انما قرر بحسب ما يراه في المسائل التي يراها مهمة اثناء - 00:01:19 الكلام بهذه المسائل. وهذا امر معروف عن السلف. كانوا احيانا يعبرون عن العقيدة ببعضها او بعض اصولها نظرا للاهمية بالنسبة للمتحدث او السامع في ذلك العصر الذي يعيش فيه الامام. فنجد مثلا في - 00:01:47

اخر الصحابة واول التابعين نجد اكتر كلام حول الاهواء والفرق يدور على شبهه الخارج والقدرة والشيعة الاولى. ثم بعدهم بدأوا يزيدون في امور اخرى استجد الكلام فيها. مسألة التعطيل تعطيل الصفات ومسألة القول بخلق افعال العباد - 00:02:07 ومسألة التشبيه والتجسيم وغير ذلك. ثم بعد ذلك في وقت الامام احمد جاءت مسائل الكلام القرآن والكلام عنه فصار كثير حديث كثير من السلف لا يخلو من هذه المسائل وقد يبدأون بها - 00:02:33

ثم بعد ذلك ايضا انفتح باب الاهواء وصارت كلمات السلف اشمل ما بعد القرن الثالث حينما ظهرت الغلام الكرامطة وغلاة الغلة الاسماعيلية الباطنية. وظهرت المتصوفة. وظهر الحاد الفلاسفة. وظهرت مسائل اخرى استجدت - 00:02:51 المسلمين بدأ المسلمون بالكلام الشامل حول مثل هذه المسائل يقول اه ان السمة التي يعلم بها للرجل اي المسلم انه على السنة والجماعة تظهر من خلال الحصول التالية ذكر اولا - 00:03:11

لا يتترك الجماعة وهذه كلمة عامة والجماعة هنا بمفهومها الشامل. يقصد الجماعة بمفهومها الشامل. جماعة السنة جماعة الحق نقصد ائمة الهدى السلف الصالح اهل السنة والجماعة الطائفة المنصورة. هم الجماعة اذا اطلقوا دون تقييد - 00:03:30 ويدخل في ذلك بالتبع اهل العلم اول من يطلق عليه مسمى الجماعة. اهل العلم العلم الشرعي الفقه في الدين ائمة الهدى. في كل عصر فلذلك قد يطلق معناها الجماعة بمعناها التاريخي وقد يطلق بمعناها المعاصر للمتكلم - 00:03:51

الجماعة بمعناها التاريخي اهل الحق والاستقامة منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى يومنا هذا والجماعة بمعناها المعاصر هم الجماعة التي يعيش معها المسلم. وعلى هذا تمثل هذه الجماعة باهل التقى والصلاح والاستقامة - 00:04:14 على السنة سواء كانوا مجتمعين او متفرقين. سواء كانوا في بلد او اكتر. فهم جماعة تجتمع قلوبهم على الحق. وهم جماعة يجتمعون

على السنة. وهم جماعة يجتمعون على الدعوة والجهاد. وهم جماعة يجتمعون على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر - [00:04:31](#)
وهم جماعة يجتمعون بالولاء بينهم وبالبراء من غيرهم وهم كذلك جماعة لأنهم متحددون في المواقف. متحددون في المشاعر.
متحددون في الالام والاماال. همهم حق الاسلام فلذلك ينبغي ان نؤكد في المسلمين مفهوم الجماعة الشام. فلا تحصر
الجماعة بالاقليم والحدود الجغرافية. لان هذا امر - [00:04:50](#)

عظيم. ورأينا اثاره في الامة في الاحداث الجسام. وجدنا الاقليمية نشأت حتى في اذهان الصالحين. لانه طفى عليهم المفهوم السائد
من ان الجماعة الجماعة التي يجمعها اقليم. نعم من مفهومات الجماعة الجماعة التي يجمعها - [00:05:17](#)
اقليم وهي على الحق متكافئة وقد يكون يجمعها لواء واحد او شعار واحد او دلة واحدة لكن ليس هذا هو المفهوم الوحيد جماعة بل
الجماعة في اهل الحق اي المكان - [00:05:37](#)

ايضا من مفهوم الجماعة اهل الحل والعقد الذين باليديهم مقايد الامة شرعا سواء كانوا من اهل العلم او من همتبع لاهل العلم. من
السلطانين والامراء والرؤساء والشيوخ والزعماء والوجهاء - [00:05:51](#)

كل من كان تبعا لاهل الحق يصدر عن اهل الحق من امير او قائد او رئيس عشيرة او وجيه في قومه او حتى من العامة كل من كان
هواء مع اهل الحق اهل العلم اهل الفقه في الدين مع العلماء مع المشايخ فانه من الجماعة وشعوره مع الجماعة - [00:06:12](#)
وكذلك يدخل في مفهوم الجماعة جماعة المسلمين سواء كانوا جميعا في جميع الارض او في بلد ما اذا اجتمعوا على امام او سلطان
شرعى اذا اجتمعوا على امام او سلطان شرعى فانه يتحقق فيهم معنى من معانى الجماعة. معنى من معانى الجماعة - [00:06:32](#)
كذلك يدخل في الجماعة ما يجتماع عليه الصالحون واهل الحل والعقد في الامة الذين لهم اعتبارهم شرعا من مصالح الامة الكبرى
حتى لو تنازع بعضهم في بعض الامور او نازع بعضهم في بعض المسائل. لكن العبرة بما يحقق مصلحة الامة - [00:06:55](#)
اجتماع المسلمين او طائفة منهم او الدعاة واهل العلم على امر من مصالح الامة العظمى يتتحقق فيه معنى الجماعة ومن يشذ عنهم
 فهو شاذ عن الجماعة ويشمل ذلك ايضا ما دون هذا من معانى الجماعة المعانى الصغيرة. وهي جليلة وعظيمة في الشرع مثل جماعة
الحي والمدينة وجماعة المسجد جماعة القرية - [00:07:14](#)

اذا كان يجمعهم الحق والهدى. جماعة المسجد جماعة الجمعة. هؤلاء كلهم يسمون جماعة ولهما جزء من مفهوم الجمع. ولهما حقوق
التي تخصهم ولو لم تكن حقوق الجماعة العظمى. فالجماعات في المسجد والجماعات للجمع والجماعات للاعياد والجماعات للجهاد والجماعات
للامر بالمعروف والنهي عن المنكر - [00:07:38](#)

المنكر كلها من معانى الجماعة تدخل في المعنى الشامل ولو لم تحمل جميع خصائصه وجميع وظائفه وما يعني وجميع حقوقه التي
تجب للجماعات الكبرى. لكن لكل جماعة تجتمع على الحق - [00:07:58](#)
في امر شرعى لا يخالف قواعد الشرع في كل جماعة جزء من مفهوم الجماعة وحقها الثانية قال ولا يسبوا اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم. وهذه اه طبعا واظحة وهي من ابرز الامور التي يفرق فيها بين السنى. الذي على - [00:08:17](#)
مذهب السنة والجماعات وبين اهل الاهواء فمثلا الرافضة تسب جميع الصحابة الا نفر يسير. وهذا فارق بين السنة وبين اهل السنة
والجماعات وبين الرافضة بل اقول هو فارق بينهم وبين المسلمين. وبين عامة المسلمين - [00:08:37](#)

لأنهم ما تركوا احدا الا علي ابن ابي طالب رضي الله عنه. وثلاثة او سبعة على اختلاف بينهم ايضا مما يفرق الفرق عن عن الجماعة في
مسألة الصحابة ما قالت به الخوارج في سب بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:08:56](#)

وما قالت به المعتزلة في سب بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكذلك الجهمية والباطنية التي حدثت فيما بعد. وكثير
من متصوفة هؤلاء كلهم لهم جرأة على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم او على بعضهم. فكانت مسألة - [00:09:16](#)
الصحابات من المسائل الفارقة بين السنى والبدعى بين اهل السنة واهل البدع ومع ذلك قد يوجد من اهل البدع من لا يسب الصحابة
لكنه قليل جدا والامر الثالث قال ولا يخرج على هذه الامة بالسيف. مسألة الخروج مسألة عامة. يدخل فيها خروج البدع
والاهواء - [00:09:36](#)

ويدخل فيها خروج البغاة ويدخل فيها خروج المفسدين في الارض اصحاب الاطماع في السلطة او الاطماع في الاموال او الاطماع في الاعراض كل هؤلاء اذا حمل السيف فهم خارجون عن الامة. بل بعضهم ربما يعمل يعد خارجا حتى لو لم يحمل السيف. واهل العلم قالوا لا - 00:09:58

من معنى حمل السيف ان يأخذه ويضرب به الناس. بل اذا اعتقاد بل اذا اعتقاد استحلال الدماء ولو لم يفعل فهو بمثابة من خرج على الامة بالسيف. وهذا فيه اشارة الى بعض فرق الخوارج التي - 00:10:21

ترى الخروج لكنها لم تستطع. وكذلك اشارة الى المعتزلة التي ترى الخروج لكنها لم تستطع اذا فكل منازع عن هوى او بدعة او شهوة كل منازع للامة او لامرائها وسلطانها الذين لهم بيعة شرعية - 00:10:37

الشرعية معتبرة كل منازع فانه يعد من خرج بالسيف ثم قال ولا يكذب بالقدر التكذيب بالقدر يشمل امور اهمها واطرها انكار علم الله السابق. كما مر في قدرية معبد الجهنمي ومن جاء - 00:10:53

بعده انكار عن الله ويدخل في ذلك ايضا انكار المشيئة العامة لله سبحانه وتعالى او المشيئة الخاصة ايضا من يلغي معنى المشيئة ثم قال ولا يشك في الامام يقصد بهذا اولئك الذين - 00:11:11

يتحرجون من اطلاق الايمان على انفسهم او على المؤمنين او على المسلمين. فيتبرون الاسئلة او يشككون او يشككون في ايمانهم. كمن يقول لاي مسلم انت مؤمن اتشهد لفلان بالايمان؟ اتقول باني مؤمن؟ مثل هذه الاسئلة بدعة - 00:11:31

وجوابها ان يقول المسلم اشهد ان لا الله الا الله وان محمد رسول الله. او يقول امنت بالله او يقول انا مؤمن ان شاء الله او ارجو او نحو ذلك من العبارات التي تؤكد معنى ما يعتقد المسلم لكن لا تجزم بالغيب. اما التشكيك في الايمان بمعنى ان يقول - 00:11:51 انا لا استطيع اقول اني مؤمن على سبيل الجزم لاني لا اعلم ما مصيري فهذا شاك لا يجوز ان يقول بهذا وان قال فهو مبتدع المسلم ان يقول امنت بالله. وان يشهد ان لا الله الا الله وان محمد رسول الله. وان يشهد لنفسه وللمؤمنين بالايمان ولا مانع ان يستثنى لانه يستثنى - 00:12:09

لا يستثنى الحال واقع. الحال. فلذلك اذا كان السؤال ينصرف الى ما عليه الانسان المسلم. حاليا فيقول نعم مؤمن واذا انصرف السؤال الى معنى مستقبلي بمعنى اتجزمه بانك تموت على الاسلام فليقل ارجو ذلك او ان شاء الله وليعلق الامر على - 00:12:29 بمشيئة الله الغبية. المهم ان التشكيك في الايمان على سبيل الاثبات او السؤال. او امتحان الناس في مثل هذه الامور وسؤالهم فيها كله بدعة ثم قال ولا يماري في الدين والممارسات كما هو معروف المجادلة. فالمسلم - 00:12:49 منهى عن المجادل في الدين ولا تجوز المجادلة الا لغرض شرعي متتحقق. بمعنى تتحقق فيه المصلحة. وهذا يقدر طلاب العلم. والمشايخ واهل العلم الذين يقدرون اما عامة المسلمين وطلاب العلم الصغار فلا يجوز لهم المجادلة في العلم ولا المجادلة في الدين. وعليهم ان - 00:13:07

يأخذ ما فهموا وما لم يفهموه يرجع فيه الى اهل العلم اهل الذكر فان فهموا والا فليس لهم الامر لله سبحانه وتعالى. وان جاء مجادل متنمط منفلسف متكلم يريد ان يجر شباب الامة او بعضهم او يجر الناس الى مثل هذه الخصومات فعلى المسلم ان يكتفى وليقل امنت - 00:13:32

ولا عندي شك في هذا الامر وان كان عندي شك ايها المجادل فعليك ان ترجع الى اهل العلم. بمعنى انه يجب على المسلم ان يقفل باب الخصومات الا في مصلحة يقدرها طالب علم متمكن. عندما يرى ان الجواب متعين وان تقتضيه المصلحة - 00:13:52 كان يخاف اللاتباس على العامة او يخاف التلبيس على بعض الناس الذين لا يفهمون. او يرى من السائل والمجادل صدق في البحث عن الحق فهذه يقدرها افراد من الامة. اما وقوع عامة الشباب وعامة الامة - 00:14:09

في المجادلات بمجرد دعوة الانتصار للحق فهذا امر يجب ان يتتجنب ولا يجوز نعم. طبعا الممارسات والمجادلة في اصول الدين ويلحق بذلك المجادلة حتى في الفرعيات اذا زادت عن حد تقرير الحق والدليل - 00:14:26 اذا وصلت الى حد الممارسات وتكرار الخصومة وتكرار الجواب والسؤال فهذا يعني الخروج عن حد البحث عن الحق الى حد الامارات

التي لا تجوز شرعا حتى في الجزئية ان صح ان يكون هناك في الدين الجياد - 00:14:48

ولا يترك الصلاة على من يموت من اهل القبلة بالذنب. هذا في شرع للذين يتوقفون في الصلاة على العصاة فالMuslim الذي يشهد له انه يصلى ولا يعرف بکفر صريح للMuslimين حتى وان ارتكب الكبائر. وان ارتكب المسكرات واكل الربا وزنا. وفعل الكبائر فانه اذا مات على الكبيرة - 00:15:05

فيصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين ويغسل ويورث له حقوق المسلم الا اذا صلى وهو الا اذا مات وهو تاركا للصلاه عمدا لا يعرف انه لا يصلى. اما مجرد انه مجهول الحال او بمجرد انه لا يحضر الصلاه في المسجد فهذا لا يكفي - 00:15:32
اما اذا تيقن من يعرف انه لا يصلى ولا حتى في البيت. وانه ينكر الصلاه او لا يقيمها فهذا لا يصلى عليه. وليس له حقوق كذلك اذا عرف بکفر صريح فانه لا - 00:15:55

ليس له حقوق المسلمين. المهم ان المسلم اذا مات على ذنب. والاصل فيه الاسلام مهما كان هذا الذنب ما دام كبيرة لم يخرج الى الكفر. فانه لا يجوز ترك الصلاه عليه ولا يمنع من حقوقه وحقوق ورثته. نعم - 00:16:11
الصلاه لا ما يجوز حتى ولا يعني المعروض انه حتى العلماء يصلون على المذنب من المسلمين وليس من اه وسائل ردع الناس عن الذنوب وعن المعاصي ترك الصلاه على العاصي - 00:16:28

قال ولا يترك المسعى الخفين نظرا لان هناك من خالف ورد النصوص الصحيحة الصريحة بجواز المسح وان كانت هذه مسألة فقهية لكن من المعروف عند السلف وهي قاعدة يجمعون عليه ان من انكر ما جاء به الدليل الصحيح او اجمع عليه الامة فانه يعد مبتدا حتى ولو كان من اصغر الاحكام - 00:16:49

باعتباره او في رأيه او في نظره واحكام الدين ليس فيها فرق بين اصولها وفروعها فكلها في الحكم سواء. فلذلك من اصر على ترك امر من الامور الشرعية المجمع عليها او جاء الدليل بها صريحا لا سبيلا - 00:17:13

لدفعه بتأنى ولا بنسخ ولا بغيره. فانه بذلك يكون اخل بالعقيدة. وان كان ان كانت المسألة من مسائل الفقه ليرد المتواتر هذا رد المعلوم من الدين للضرورة ورد القطع من الدين. فرد المتواتر كفر - 00:17:32

رد المتواتر كفر من كانت هذه الكلمة مجمل لكن بهذه الصيغة اذا قلنا او قيل ان فلانا من الناس رد المتواتر يعني المتواتر من من اصول الدين المتواتر ان كان يعني تواته عن طريق - 00:17:52

التواتر في نقله في النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم. او تواته بمعنى انها مسألة متضررة مجمع عليها ان تكون واردة في القرآن واجمع عليه السلف هذا يعد بابا من ابواب التواتر العام. وان كان التواتر له اصطلاح حديثي يقصد به التواتر عن - 00:18:12
عن نقله في نقله عن النبي صلى الله عليه وسلم علما او قول اعتقاد المهم ان ان انكار المتواتر يعد كفر واخيرا قال ولا يترك الجماعة يعني الصلاة الصلاة بما فيها صلاة الجمعة وصلاة الجمعة. واي صلاة من الصلوات التي تقام شرعا كصلاة الاستسقاء والعيددين وغيرهم. فترك الجمعة - 00:18:30

اي الصلاة مع الجمعة خلف كل آآنعم ترك الصلاة خلف هؤلاء اي الجائزين من الائمه يعتبر بدعة. اذا من الاصول المترقررة انه لا يترك الجمعة خلف كل وال جار او عدل. طبعا العادل - 00:18:55

متيقن الامر فيه. لكن الجائز هو الذي اختلف فيه او خالف فيه اهل الاهواء. كالمعتزلة والخوارج ومن سلك سبيلهم انا ما انتبهت لهذا. الاخ يقول ذكر عشر خصال والموجود تسع. ها ؟ تسعه. لا يترك الجمعة ولا يسب خصا ولا يخرج عن الائمه ولا ولا يشك الایمان ولا يماري - 00:19:16

طبعا قد يكون هناك سقف او احيانا يذهب نفس الراوي والمتكلم. قد يكون عنده شيء من الذهول عن العدد كثيرا ما يكون واحيانا يقصد بالعشر اكمال العدد الى عشر وقد ورد كثيرا عن العرب - 00:19:36

انهم يكملون النقص اذا كان قليلا فمثلا يعودون الثمانية عشر عشرين ويعودون السبعة والعشرين ثلاثين الذي وردت عن العرب نظرا انها نظرا الى انها قريبة الى عدد ينتهي بانتهاء واضح ليس فيه غموض. فالاعداد العشرات تنتهي بحد. فقد يقف كثير من العرب او

بعض العرب في تعبيرهم عن - 00:20:01

المعدودات يقف على العشر والعشرين والثلاثين والسبعين لانها حد من الحدود الفاصلة بين عدد وعدد جديد على اي حال هذا بعيد اه
ان يكون هو قصد الامام سهل لكن مع ذلك - 00:20:27

نلتمس السبب ان شاء الله فيما بعد غادي يكون سقف هنا في الكتاب او في هذه الرواية ولعل الاخوان ايضا يساعدوننا في البحث عن
هذا النقص غادي يكون سقف هنا في الكتاب او في هذه الرواية - 00:20:43

ولعل الاخوان ايضا يساعدوننا في البحث عن هذا النقص غادي يكون سقف هنا في الكتابة وفي هذه الرواية ولعل الاخوان ايضا
يساعدوننا في البحث عن هذا النقص - 00:21:00